

الرقم:

التاريخ:

سياسة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

الجمعية
الرميلات
الخيرية للخدمات الإنسانية



الرقم:

التاريخ:

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والارشادات الخاصة بعملية إعادة التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وآلية الجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.
أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع: تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

- ١- يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع.
- ٢- عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية الذي يرغب في تحول التبرع إليه.
- ٣- يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية وفي غضون فترة ثلاثين يوم وتوفير البيانات التي تطلبها الجمعية.

ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية: يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.

المراجع:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (رقم ٢٠٢٥/٠٣) هذه السياسة في تاريخ ١٣/٠١/١٤٤٧ هـ - ٠٧/٨/٢٠٢٥ م وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات الموضوعه سابقاً .

نائب رئيس الادارة

أ.صلاح بن عايش علي الراشد

جمعية
الرميلات
الخيرية للخدمات الإنسانية

رئيس مجلس الادارة

أ.علي بن حسين النباط

